

ثانياً - المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية

١ - يقرر أن تنص الميزانية البرنامجية التي يقترحها الأمين العام لفترة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١ والميزانيات البرنامجية اللاحقة . على التمويل الكامل لتنفيذ جميع أوجه الولايات الشرعية المتعلقة بالنهوض بالمرأة من الميزانية العادية :

٢ - يقرر أيضاً أن يستمر ، على أساس موقف لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، الصندوق الاستثنائي للأنشطة الحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقسيم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة المعهود في عام ١٩٨٥ ، والذي أنشأه الأمين العام عسلاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٢/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣ . وذلك ليصبح صندوقاً استثنائياً خاصاً لرصد واستعراض وتقسيم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة . بعرض تسير التبادل العالمي للمعلومات ، وتعزيز الأعمال التحضيرية للجنة مركز المرأة فيما يتعلق بالمواضيع ذات الأولوية . ونشر نتائج مناقشاتها حول هذه المواضيع وإيصال نتائج الرصد والاستعراض والتقسيم إلى جمهور أوسع نطاقاً ، تمشياً مع الفقرة ١ من الفرع الأول أعلاه :

٣ - يوصي بأن يبقى الصندوق الاستثنائي على علاقة وثيقة متواصلة مع الأجهزة الأخرى في الأمم المتحدة ، ولا سيما صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . بغية تقاديم الإذواع :

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن مستقبل الصندوق الاستثنائي إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الثالثة والثلاثين :

٥ - يكرر تأكيد التوصية التي اتخذتها اللجنة (٢٥) بأن يعطي الأمين العام الأوتونومية العليا ، في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . لعناصر البرنامج المتعلقة بوضع السياسات الالزمة لدعم اللجنة . وأن يدرج الأنشطة الالزمية الاضطلاع بها لهذا الغرض في البرنامج الفرعى المتعلق بمشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين :

٦ - يعيد تأكيد رأى اللجنة الوارد في القرار ١/٣٢ ، المؤرخ في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٨ ، بشأن مستوى الموارد الالزمة لتنفيذ ولايتها بفعالية وكفاءة . على النحو العربي عنه في تقريرها إلى لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة المعنية بإجراء دراسة معمقة لهيكل ووظائف الجهاز الحكومي الدولي للأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي (٣٦) :

(٢٥) المرجع نفسه . الفرق ٣ .

(٣٦) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ . الملحق رقم ٥ (١) E/1988/15/Rev. (E) . الفصل الأول .

١٨/١٩٨٨ - تخطيط البرامج وأنشطة النهوض بمركز المرأة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يعيد تأكيد الأولوية العالية التي تحملها الدول الأعضاء لأنشطة النهوض بمركز المرأة ،

وإذ يرحب بالأولوية التي أعطاها الأمين العام للنهوض بالمرأة في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

وإذ يلاحظ الدورين الاهامين اللذين تضطلع بهما لجنة مركز المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تحقيق المساواة الشاملة للمرأة بالرجل .

وإذ يهمه ألا تتضرر أنشطة النهوض بمركز المرأة ، على نحو غير مناسب ، من جراء تدابير إعادة التشكيل ونحافن النفقات ،

وإذ يؤكد الحاجة إلى ضمان التناوب بين موارد الميزانية المخصصة لأنشطة النهوض بالمرأة . من جهة ، والألوانات الحكومية . من جهة أخرى .

وإذ يشير إلى تقارير الأمين العام عن مسائل تخطيط البرامج فيما يتصل بمركز المرأة (٣٣) .

أولاً - المسائل المتصلة بالتحطيط المتوسط الأجل

١ - يكرر التوصية التي اتخذتها لجنة مركز المرأة (٣٤) بضرورة أن يعمد الأمين العام ، في مقدمته للخططة المتوسطة الأجل المقبلة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ . إلى تحديد تنفيذ استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة (٣٥) ومركز المرأة إجمالاً باعتباره أولوية عالمية :

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، لدى إعداد المقترنات المتعلقة بالخططة المتوسطة الأجل المقبلة . بوضع برنامج رئيسى مستقل عن النهوض بالمرأة يتناول على البرنامج الفرعى الأربعى الموجودة أو المقترنحة المتصلة بالمرأة في إطار برنامج فضاناً التنمية الاجتماعية العالمية . وأن يدرج العرض المشرك بين القطاعات لأنشطة التي دعا إليها مرار الجمعية العامة ١٠٨/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ :

E/CN. 6/A/42/273-E/1987/74 و ٦ ، Add. ١ ، A/42/512 . (٣٣)

E/CN. 6/1988/CRP. ٤ ، E/CN. 6/1988/10 . و ١ .

(٣٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي . ١٩٨٧ . الملحق رقم ٢ (E/1987/15) . الفصل الأول . الفرق جم . القرار ٢ .

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يعد ما يلزم ، في حدود الموارد المتاحة ، ل توفير تسهيلات إضافية للترجمة الشفوية لكي تستطيع اللجنة إنشاء هيئة فرعية أبناء دورتها الرابعة والثلاثين من أجل تحقيق أقصى استفادة ممكنة من الوقت المتاح :

٣ - يقرر أن تقوم اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين باسعراض الأعمال التحضيرية لعملية الاستعراض والتقييم لعام ١٩٩٠ ، وذلك في إطار البند المعون « رصد تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية للنهوض بالمرأة » :

٤ - يقرر أيضاً أن تُعد الوثائق لعملية الاستعراض والتقييم لعام ١٩٩٠ وفقاً لشروط النظام الشامل للإبلاغ ، الواردة في قرار المجلس ٢٢/١٩٨٨ وفقاً لجدول الأعمال المؤقت الوارد مخطوطة في مرفق هذا القرار :

٥ - يشجع الحكومات على تقديم ردود على الاستبيان تكون ذات مستوى رفيع ، وهو ما مستند إليه عملية الاستعراض والتقييم :

٦ - يقترح توفير المساعدة للحكومات ، عند الطلب ، كي تعد ردودها على الاستبيان :

٧ - يطلب إلى اللجان الإقليمية الخمس أن تعقد ، في حدود الموارد المتاحة ، اجتماعات إقليمية للاستعراض والتقييم على سبيل التحضير لعملية الاستعراض والتقييم العالمية :

٨ - يدعى المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تقديم أرائها ، كتابة ، حول مساهمتها في دورة اللجنة لعام ١٩٩٠ لتقديمها في شكل موحد إلى اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين :

٩ - يوصي بأن تصدر اللجنة ، في عام ١٩٩٠ ، توصية إلى الجمعية العامة بشأن عقد مؤتمر عالمي لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية .

المجلس العامة
١٥
٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨

المرفق

مخطط جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين لللجنة مركز المرأة

- | | |
|---------------------------------------|--|
| ١ - | المسائل المتعلقة بالبرمجة والتنسيق |
| ٢ - | المواضيع ذات الأولوية |
| ٣ - | استعراض وتقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية للنهوض بالمرأة : |
| (أ) التقدم المحرز على الصعيد الوطني : | |

٧ - يوصي بغير اسم فرع لنهوض بالمرأة ليصبح شعبة النهوض بالمرأة ، على أن ينفذ هذا التغيير دون أن تترتب عليه آثار مالية .

الجلسة العامة ١٥
٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨

١٩/١٩٨٨ - دورةلجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٠ لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية للنهوض بالمرأة إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٢٠/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ الذي أوصى فيه بأن تعقد لجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٠ دورة مطولة . تمثل فيها الدول الأعضاء تبليغ المستوى لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية للنهوض بالمرأة (٢٠) ،

وإذ يضع في اعتباره قراره ٢٤/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ الذي أيد فيه النظر في الموضع ذات الأولوية في دورات اللجنة الخمس القادمة . بعض النظر عن أنه عملية استعراض وتقييم قد تحدث .

وإذ يضع في اعتباره أهمية عملية الاستعراض والتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٠/١٠٨ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . ودور المنظمات غير الحكومية في هذه العملية .

وإذ يشير إلى قراره ١٨/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ ، الذي حدد مدتها خمس سنوات لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية .

وإذ يسلم بدور المنظمات غير الحكومية في الإسهام في الأعمال التحضيرية لدورة اللجنة في عام ١٩٩٠ .

وإذ يضع في اعتباره قراره ٢٢/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨ بشأن إقامة نظام شامل للإبلاغ لرصد واستعراض وتقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية .

وإذ يقلقه ضيق الوقت ومحدودية الموارد المتاحة للجنة والحكومات للتحضير للدورة التي ستعقد في عام ١٩٩٠ ،

١ - يقرر أن تعقد الدورة الرابعة والثلاثين للجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٠ لمدة عشرة أيام حتى يتسعى للجنة استعراض وتقييم التقدم الذي أحرزته الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطعية للنهوض بالمرأة :